@ 1703 @ الاخرة والاولى . وروى عن ابي العالية وعطاء وابراهيم النخعي والحسن البصري والشعبي نحو ذلك . .

الوجه الثاني : .

9086 حدثنا كثير بن شهاب القزويني ثنا محمد بن سعيد بن سابق ثنا ابو جعفر الرازي عن الربيع عن ابي العالية في قوله : واعلموا انما غنمتم من شيء فان ﷲ خمسة الاية ، قال : كان يجاء بالغنيمة فتوضع فيقسمها رسول اﷲ صلى اﷲ عليه وسلم علي خمسة اسهم ، فيعزل سهما منها ويقسم اربعة اسهم بين الناس - يعني لمن شهد الوقعة - ثم يضرب بيده في جميعه - يعني السهم الذين عذله - فما قبض من شيء جعله للكعبة هو الذي سمى اﷲ ، ويقول : لا تجعلوا ﷲ نصيبا فان ﷲ الدنيا والاخرة ، ثم يعمد الى بقية السهم فيقسمه علي خمسة اسهم : سهم للنبي صلى اﷲ عليه وسلم وسهم الذي القربى وسهم لليتامى وسهم للمساكين وسهم لابن السبيل . قوله تعالى : وللرسول .

9087 حدثنا يونس بن عبد الاعلى انبا عبد اﷲ بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عمر بن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه عن جده رضى اﷲ عنه عن رسول اﷲ صلى اﷲ عليه وسلم نحو حديث فيه ، ثم تناول النبي صلى اﷲ عليه وسلم شيئا من الارض او وبرة من بعيره فقال : والذي نفسي بيده مالي مما افاء اﷲ عليكم ولا مثل هذه او هذا الا الخمس ، والخمس مردود عليكم . .

9088 حدثنا ابو سعيد الاشج ثنا ابن فضيل عن عبد الملك عن عطاء واعلموا انما غنمتم من شيء فان ﷲ خمسة وللرسول قال : خمس اﷲ والرسول واحد يحمل فيه ويصنع فيه ما شاء ، يعني النبي صلى اﷲ عليه وسلم . وروى عن ابن عباس مرسل والشعبي والنخعي وابن بريدة والحسن البصري وقتادة انهم قالوا : سهم اﷲ وسهم الرسول واحد .